

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٠٨٩ لسنة ٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بمجلد سجلات التراث المعماري لمحافظة الإسكندرية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويضنا فى اختصاصاته المنصوص عليها فى القانون المشار إليه فى قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجموعة عمل بالوزارة تختص باتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام القانون المشار إليه وتعديلاته ؛

وعلى صورة الحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري - الدائرة الثالثة فى الدعوى رقم ٦٢٩٩ لسنة ٥٨ ق بجلسته ٣١/٣/٢٠٠٧ بقبول الدعوى شكلاً وفى الموضوع بإلغاء القرار المطعون فيه مع ما يترتب على ذلك من آثار.... ؛

وعلى صورة الحكم القضائى الصادر من محكمة القضاء الإدارى بالإسكندرية - الدائرة الثالثة (الثلاثون) فى الدعوى رقم ١٣٠٠٨ لسنة ٦٦ ق بجلسة ٢٠١٥/١/٣١ بقبول الدعوى شكلاً وفى الموضوع بإلغاء القرار المطعون فيه مع ما يترتب على ذلك من آثار.....؛

وعلى صورة الحكم القضائى الصادر من المحكمة الإدارية العليا - الدائرة الخامسة (موضوع) فى الطعين رقمى ١٤٦١٣ لسنة ٥٣ ق. عليا و ٣٦٥٧١ لسنة ٦١ ق. عليا بجلسة ٢٠٢٠/٦/٦ والذى قضى « بقبول الطعين شكلاً ورفضهما موضوعاً ؛ وعلى كتاب السيد المستشار نائب رئيس مجلس الدولة - المستشار القانونى للسيد المهندس الوزير رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠٢٥ المتضمن أنه لا مانع من إعداد مشروع قرار وزارى بحذف العقار المشار إليه.....؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة الهندسة مستشار الوزير - المشرف على قطاع الإسكان والمرافق - المشرف على مجموعة العمل، والسيد المهندس وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق رئيس مجموعة العمل ؛

قرر:

(المادة الأولى)

حذف العقار الكائن (١٦٨) شارع عمر لطفى - سبورتنج - قسم باب شرق - حى وسط الإسكندرية كود رقم (٣٨٧) من مجلد سجلات التراث المعمارى بمحافظة الإسكندرية ، تنفيذاً للحكم القضائى الصادر فى الدعوى رقم ٦٢٩٩ لسنة ٥٨ ق بجلسة ٢٠٠٧/٣/٣١ والمؤيد بحكم المحكمة الإدارية العليا الصادر فى الطعين رقمى ١٤٦١٣ لسنة ٥٣ ق عليا ، و ٣٦٥٧١ لسنة ٦١ ق عليا بجلسة ٢٠٢٠/٦/٦ فى ضوء ما انتهى إليه الحكم طبقاً لمنطوقه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٥/١٠/٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني